المحاضرة رقم (16)

الجرائم الماسة بحرية الانسان

لقد عالج المشرع العراقي هذه الجريمة في المادة (421-427) في المادة (421) عالج جريمة القبض على الأشخاص بدون حق ولهذه الجريمة متطلبات مادية وأخرى معنوية.اما المتطلبات المادية فهي 1- القبض او الحجز 2- عنصر عدم مشروعية القبض او الحجز. اما المتطلبات المعنوية فهي تمثل القصد الجنائي على اعتبار ان هذه الجريمة عمدية.اماعقوبة هذه الجريمة فهي الحبس وتشدد الى السجن لمدة لاتزيد على (10) سنوات عند اقترانها بإحدى الظروف المشددة.اما جريمة خطف الاحداث فقد وردت في المادة (422) وفي المادة (423)عالجت جريمة خطف الانثى البالغة من العمر(18) سنة بطريق الحيلة او اكراه. وقد عالجت المادة (425) جريمة اعارة محل للحبس او الحجز غير الجائزين قانونا.وفي المادة (426) بين المشرع حالات الاعفاء وتخفيف العقوبة. وأخيرا في المادة (427) عالج حالات إيقاف واستئناف السير في الدعوى الجزائية حسب الأحوال.